الماء طهور لا ينجسه شيء

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أنتوضأ من بِئر بُضَاعَةَ وهي بئر يُطرحُ فيها الحَيضُ ولحم الكلاب والنَّتَنُ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «الماء طهور لا ينجسه شيء».

[صحيح] [رواه أبو داود والنسائي وأحمد]

يبين الرسول صلى الله عليه وسلم أن الماء الطهور لا ينجس بمجرد ملاقاة النجاسة له مالم يتغير لونه أو طعمه أو ريحه.

معاني الكلمات

بئر بُضاعة بئر في المدينة.

الحيض الخرق التي يُمسح بها دم الحيض.

طهور الطاهر بذاته المطهر لغيره.

https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/8356

لجنة الدعوة الإلكترونية
EDC E-Da'wah Committee
النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY